

أمر عدد 1559 لسنة 2001 مؤرخ في 2 جويلية 2001 يتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الهندسة المخولة للسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية المتمتعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2001.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الأول،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 1013 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 المتعلق بإحداث منحة الهندسة لفائدة مهندسي الإدارة، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1003 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 والأمر عدد 2298 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993،

وعلى الأمر عدد 1990 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بالترقية في مقادير منحة الهندسة المسندة لفائدة مهندسي الإدارة وبضبط الزيادة الجمالية في الأجر طيلة الفترة 1996 - 1998 لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 1170 لسنة 1997 المؤرخ في 16 جوان 1997 المتعلق بالترقية في مقادير منحة الهندسة المسندة لفائدة مهندسي الإدارة بعنوان سنة 1997،

وعلى الأمر عدد 1293 لسنة 1998 المؤرخ في 15 جوان 1998 المتعلق بالترقية في مقادير منحة الهندسة المسندة لفائدة مهندسي الإدارة بعنوان سنة 1998،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جوان 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارة،

وعلى الأمر عدد 2119 لسنة 1999 المؤرخ في 27 سبتمبر 1999 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة الهندسة طيلة الفترة 1999 - 2001 وإسناد القسط الأول لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 1202 لسنة 2000 المؤرخ في 5 جوان 2000 المتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الهندسة لفائدة السلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية المتمتعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2000،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يسند ابتداء من أول جويلية 2001 القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الهندسة المنصوص عليها بالأوامر المشار إليها أعلاه وفقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جويلية 2001	الرتب
52	- مهندس عام
45	- مهندس رئيس
39	- مهندس أول
34	- مهندس فرعي
32	- مهندس أشغال

الفصل 2 - الوزير الأول والوزراء وكتاب الدولة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 2 جويلية 2001.

زين العابدين بن علي